

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٤٤ لسنة ٢٠٠٠

بتعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم ١٥٣١ لسنة ١٩٨٩  
بإجراءات ترشيح وانتخاب أعضاء مجلس الشورى

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛

وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب ؛

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٠ فى شأن مجلس الشورى ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٥٣١ لسنة ١٩٨٩ بإجراءات ترشيح وانتخاب أعضاء

مجلس الشعب ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٤٩٠٧ لسنة ١٩٩٩ بدعوة الناخبين لانتخاب عضو

لمجلس الشورى عن الدائرة الرابعة ومقرها مركز شرطة الشهداء - محافظة المنوفية  
التي خلت بوفاة أحد شاغليها ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات المؤرخة ١٩٩٩/١٢/٢٨ ؛

قرر :

مادة ١ - تنقل مقر اللجنة العامة للدائرة الرابعة ومقرها مركز شرطة الشهداء -

محافظة المنوفية من ديوان المركز إلى الصالة المغطاة بالساحة الشعبية بمدينة الشهداء

وذلك فى عملية الانتخابات التكميلية لعضوية مجلس الشورى التى ستجرى يوم الأربعاء

الموافق ١٢ يناير ٢٠٠٠ ، وفى حالة الإعادة يوم الثلاثاء الموافق ١٨ يناير ٢٠٠٠

مادة ٢ - على السيد اللواء / مدير أمن محافظة المنوفية تنفيذ هذا القرار .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

تحريرا فى ٢/١/٢٠٠٠

وزير الداخلية

حبيب العادلى